

١ المعيار المحاسبي الدولي رقم ٢٥
(١٩٩٤)

المحاسبة عن الاستثمارات

يحل هذا المعيار بعد إعادة صياغته محل المعيار الأصلي الذي صدر عن اللجنة في أكتوبر ١٩٨٥ . ولقد تم عرض المعيار طبقاً للصيغة التي تم اتباعها في إصدار المعايير منذ عام ١٩٩١ . ويلاحظ عدم وجود تعديلات جوهرية على المعيار الأصلي إلا أنه تم تعديل بعض المصطلحات تمشياً مع ما جرى عليه العمل باللجنة في المرحلة الحالية، كما تم تعديل كل المعاني ذات العلاقة.

٣٩٩

لـمـعيـار ٢٥ (أـعـيدـتـ صـيـاغـتـهـ عـامـ ١٩٩٤)

(أـعـيدـتـ صـيـاغـتـهـ عـامـ

الـمـعـيـارـ الـمـحـاسـبـيـ الـدـولـيـ رـقـمـ ٢٥

(١٩٩٤)

المحاسبة عن الاستثمارات

يتكون هذا المعيار من الفقرات المكتوبة بأحرف مائلة وبلون داكن . ويجب تطبيق هذا المعيار في ضوء ما جاء من مواد وإيضاحات بباقي الفقرات ، وكذلك في ضوء ما جاء بالمقدمة الخاصة بالمعايير المحاسبية الدولية . مع ملاحظة عدم ضرورة تطبيق المعايير المحاسبية الدولية على البنود قليلة الأهمية نسبيا (انظر الفقرة رقم ١٢ في المقدمة) .

نطاق المعيار

١ - يجب تطبيق هذا المعيار لغرض المحاسبة والإفصاح عن لاستثمارات .

٢ - يجب على كافة الشركات معالجة الاستثمارات محاسبياً طبقاً لما جاء في الفرات ٨ إلى ٤ ويسنتى من ذلك شركات الاستثمار المتخصصة والتي يمكنها المحاسبة عن الاستثمارات طبقاً لما جاء بالفقرة ٤٥.

٣ - لا يتناول هذا المعيار ما يلي :

أ - أساس تحقق إيرادات الفوائد وعوائد حقوق الامتيازات وتوزيعات الأرباح وعوائد الإيجار على الاستثمارات (راجع المعيار المحاسبي الدولي رقم ١٧ ، المحاسبة عن العقود الإيجارية).

ب - الاستثمارات في شركات تابعة (راجع المعيار المحاسبي الدولي رقم ٢٧ ، القوائم المالية الموحدة والمحاسبة عن الاستثمارات في شركات تابعة).

ج - الاستثمارات في شركات زميلة (راجع المعيار المحاسبي الدولي رقم ٢٨ ، المحاسبة عن الاستثمارات في شركات زميلة).

د - الاستثمارات في مشروعات مشتركة (راجع المعيار المحاسبي الدولي رقم ٣١ ، التقارير المالية المتعلقة بالمشروعات المشتركة).
هـ- الشهرة وبراءات الاختراع والعلامات التجارية وما يشبهها .

- و- عقود الإيجار التمويلية كما تم تعريفها بالمعيار المحاسبي الدولي رقم ١٧ ،
المحاسبة عن العقود الإيجارية .
- ز - الاستثمارات المتعلقة بخطط معاشات العاملين و منشآت التأمين على الحياة .

تعريف المصطلحات

٤ فيما يلي تعريف المصطلحات المستخدمة في هذا المعيار

الاستثمار: اصل يتم حيازته بواسطة إحدى المنشآت بغرض خلق الثروة ممثلة في توزيعات و إيرادات وعوائد (مثل إيراد الفوائد، عوائد حقوق الامتيازات ،توزيعات أرباح ،إيراد إيجار) أو في صورة ارتفاع في قيمة الأصل أو أية مزايا أخرى تحصل عليها الشركة المستمرة، ومثال ذلك المنافع التي تنتج من العلاقات التجارية، ولا يعتبر المخزون ، كما عرف بالمعايير المحاسبي الدولي رقم ٢ "المخزون" ضمن بنود الاستثمارات . كذلك لا تعتبر الأصول الثابتة - كما أوردها المعيار المحاسبي الدولي رقم ١٦ "الأصول الثابتة" ضمن بنود الاستثمارات (فيما عدا الاستثمارات العقارية) .

الاستثمارات المتداولة : هي الاستثمارات التي بطيئتها يمكن تحويلها إلى نقدية والتي لا تتوافق الشركة المستمرة الاحتفاظ بها لأكثر من سنة .

الاستثمارات طويلة الأجل: هي الاستثمارات التي لا يمكن تدويرها كاستثمارات متداولة .

الاستثمارات العقارية: عبارة عن الاستثمارات في أراضي أو مباني ليس بغرض استخدامها أساسا في عمليات الشركة المستمرة أو أية شركة أخرى داخل نفس مجموعة الشركة المستمرة .

القيمة العادلة: هي القيمة التي يمكن أن يتم على أساسها استبدال أصل بين مشتري يتوافق له الدراءة والرغبة في الشراء وبائع يتوافق له الدراءة والرغبة في البيع في معاملة متكافئة بينهما.

القيمة السوقية: عبارة عن القيمة التي يمكن الحصول عليها من بيع استثمار معين في سوق نشط .

٤٠٢

المعيار ٢٥ (أعيدت صياغته عام ١٩٩٤)

القابلية للتداول: يعني وجود سوق نشط يمكن من خلاله الحصول على قيمة سوقية (أو الحصول على مؤشر يساعد في حساب القيمة السوقية) .

أنواع الاستثمارات

تقوم المنشآت بحيازة الاس - استثمارات لأسباب مختلفة ، فقد يكون الاستثمار أحد الأنشطة الرئيسية لبعض الشركات(١)، وفي هذه الحالة فإن أداء هذه

الشركات سيعتمد إلى حد كبير على نشاط ذلك النشاط . وقد تلجأ بعض الشركات إلى استخدام الأموال الفائضة لديها في صورة استثمارات ، كما قد تلجأ شركات أخرى إلى الاستثمار بغرض تأسيس علاقات أو تحقيق مزايا تجارية .

٦ - قد تمثل بعض الاستثمارات في صورة شهادات أو غيرها من الوثائق ، بينما لا يتوافر ذلك لبعض الاستثمارات الأخرى . قد تمثل طبيعة الاستثمارات في شكل دين بخلاف الديون التجارية قصيرة أو طويلة الأجل - ممثلا في مبالغ مالية لحامليها وغالباً ما تكون محملة بفوائد ، أو قد تمثل في أسهم أحد المشروعات وينتج عنها في هذه الحالة نتائج أعمق من ذلك المشروع كما هو الحال بالنسبة لأسهم رأس المال . ومعظم الاستثمارات تمثل حقوقاً مالية ولكن بعضها قد يكون في صورة عينية (ملموسة) مثل بعض الاستثمارات في الأراضي والمباني والاستثمار المباشر في الذهب والماضي والسلع الأخرى التي لها أسواق حاضرة .

٧ - يوجد لا بعض الاستثمارات سوقاً ذاتياً يمكن من خلاله تحديد قيمتها وذلك الاستثمار وهي هذه الحالة تمثل القيمة السوقية مقاييساً للفيصة العادلة . وقد لا توجد أسواقاً نشطة لبعض الاستثمارات ، وفي هذه الحالة تستخدم أساليب أخرى لتحديد القيمة العادلة .

تصنيف الاستثمارات

٨ - يجب على الشركات التي تميز في قوائمها المالية بين الأصول المتداولة

١ - غالباً تخضع الشركات التي يعتبر الاستئثار أحد أنشطتها الرئيسية كالبنوك وشركات التأمين للرقابة بمعرفة جهات منظمة . وكما أوضحت مقدمة معايير المحاسبة الدولية ، فإن معايير المحاسبة الدولية ليس لها أصدقاء في التطبيق على القوانين المحلية التي تنظم إعداد القوائم المالية .

المعيار ٢٥ (أعيدت صياغته عام ١٩٩٤)

والأصول طويلة الأجل أن تعرض الاسـ تثمارات المـداولـة ضد من بذود الأصول

المـداولـة، والـاستـثمـارات طـولـية الأـجل ضمن بنـود الأـصول طـولـية الأـجل .

٩ يجب على الشركات التي لا تميز في قوائمها المالية بين الاسـ تثمـارات المـداولـة والـاستـثمـارات طـولـية الأـجل أن ترقـقـ بينـها - رغم ذلك - لأـغـراض الـقيـاس وـتحـديـد الـقيـم الـدـفـتـرـية وـذـلـك طـبقـا لـنـصـوص الـفـقـرات من ١٩ إـلـى ٢٣ .

١٠ تقوم معظم الشركات بإعداد قائمة المركز المالي بحيث يتم فصل الأصول المـداولـة عن الأـصول عنـ طـولـية الأـجل ، وـذـلـك تـطـبـيقـا لـأـحكـامـ المـعيـارـ المحـاسـبـيـ الدـولـيـ (١٣) ((عـرضـ الأـصـولـ المـداولـةـ وـالـخـصـومـ المـداولـةـ)) . يتم إـظهـارـ الـاستـثمـاراتـ المـداولـةـ ضمنـ بنـودـ الأـصـولـ المـداولـةـ . ويـجـبـ مـلاـحظـةـ أنـ اـحتـفـاظـ الشـرـكـةـ باـسـتـثـمـاراتـ لهاـ سـوقـ حـاضـرـةـ لـفـتـرـةـ طـولـيةـ نـسـبيـاـ لاـ يـمـنـعـ بالـضـرـورةـ تـصـنـيفـ تـلـكـ الـاسـتـثـمـاراتـ كـاـسـتـثـمـاراتـ مـدـاـولـةـ .

١١- يـطلقـ عـلـىـ الـاسـتـثـمـاراتـ الـتـيـ يـتمـ الـاحـفـاظـ بـهـاـ لـحـمـاـيـةـ أوـ تـسـهـيلـ وـتـعـزـيزـ الـاـشـطـةـ التـجـارـيـةـ عـادـةـ لـفـظـ الـاسـتـثـمـاراتـ التـجـارـيـةـ ، وـلـمـ كـانـتـ هـذـهـ الـاسـتـثـمـاراتـ لـاـ يـتمـ الـاحـفـاظـ بـهـاـ باـعـتـبارـهـاـ مـصـادـرـ نـقـدـيـةـ إـضـافـيـةـ مـتـاحـةـ فـإـنـهـ يـجـبـ تـصـنـيفـهاـ كـاـسـتـثـمـاراتـ طـولـيةـ الأـجلـ . وـبعـضـ الـاسـتـثـمـاراتـ الـأـخـرـىـ كـاـلـاسـتـثـمـاراتـ الـعـقـرـيـةـ يـتمـ الـحـصـولـ عـلـيـهـاـ بـقـصـدـ الـاحـفـاظـ بـهـاـ لـعـدـدـ مـنـ السـنـوـاتـ لـتـولـيدـ إـيرـادـاتـ وـأـربـاحـ رـأـسـمـالـيـةـ ، وـعـلـىـ ذـلـكـ يـجـبـ تـصـنـيفـهاـ كـأـصـولـ طـولـيةـ الأـجلـ حـتـىـ وـلـوـ كـانـ لـهـاـ سـوقـ حـاضـرـةـ .

١٢ قد تفضل بعض المـنشـاتـ عدمـ الفـصلـ بـيـنـ الأـصـولـ المـداولـةـ وـالأـصـولـ طـولـيةـ الأـجلـ ، وقد تلتزم شـركـاتـ معـيـنةـ -ـتـفـيـذاـ لـتـشـرـيـعـاتـ أوـ لـوـائـحـ معـيـنةـ -ـ بـاتـبـاعـ نـمـوذـجـ لـقـائـمـةـ المـركـزـ المـالـيـ لـاـ يـفـصلـ بـيـنـ الأـصـولـ المـداولـةـ وـالأـصـولـ طـولـيةـ

الأجل . معظم هذه المنشآت عادة يعمل في قطاع المال كالبنوك وشركات التأمين ، وعلى الرغم من أن هذه المنشآت لا تتدوّي عادة ببيع أصولها لتمويل عملياتها الجارية، إلا أنه عادة ينظر إلى هذه الأصل ول باعتبارها مصادر متاحة لأغراض العمليات الجارية إذا دعت الحاجة إلى ذلك .

١٣ - ومع ذلك ، فإن تلك المنشآت قد تمتلك استثمارات تصنف تصنيفاً مناسباً باستثمارات طويلة الأجل ، ف أحد البنوك ، على سبيل المثال - قد يمتلك أسهم في شركة تأجير أصول رأسمالية .

٤٠٤

المعيار ٢٥ (أعيدت صياغته عام ١٩٩٤)

٤ - لذلك تقوم كثير من هذه الشركات بتحليل استثماراتها وتحديد قيمها الدفترية طبقاً لما إذا كانت تطبق عليها خصائص الاستثمارات قصيرة الأجل أو خصائص الاستثمارات طويلة الأجل .

تكلفة الاستثمارات

١٥ - تتضمن تكلفة الاستثمار تكاليف الحصول عليها مثل السمسرة ، الرسوم ، وأية عمولات أو رسوم بنكية .

١٦ - إذا تم الحصول على الاستثمارات كلياً أو جزئياً عن طريق إصدار أسهم أو أية أوراق مالية أخرى، فإن تكلفة الحصول على الاستثمارات تحدد على أساس القيمة العادلة للأوراق المالية المصدرة ولدي س على أساس قيمتها الاسمية . وإذا تم الحصول على الاستثمارات عن طريق مبادلتها كلياً أو جزئياً - بأصل فإن تكلفة الحصول على الاستثمارات تحدد على أساس القيمة العادلة للأصل الذي تم التنازل عنه . ويمكن استخدام القيمة العادلة للاستثمارات التي تم الحصول عليها إذا أمكن تحديدها بطريقة أكثر وضوحاً.

١٧ - عموماً يتم اعتبار الفوائد ، عوائد حقوق الامتيازات ، توزيعات الأرباح والإيجارات التي يتم الحصول عليها كعوائد على أي استثمار ضمن بذود الإيرادات . ومع ذلك فإنه في بعض الحالات قد تكون تلك التدفقات الداخلة استرداداً للتكلفة وليس إيراداً، فعلى سبيل المثال عندما يتم شراء استثمارات تدفع لحامليها فوائد دورية بين تواريخ دفع الفوائد، فإن ثمن الشراء يتضمن الفوائد المستحقة من تاريخ دفع آخر فوائد حتى تاريخ الشراء، وعلى ذلك فإن الفوائد النقدية التي يتم تحصيلها لفي أول تاريخ تالي لتاريخ الشراء يتم تقسيمها إلى جزئين يمثل الجزء الأول الفوائد المتعلقة بالفترة السابقة لتاريخ الشراء ويعتبر استرداداًجزء من تكلفة الشراء، أما الجزء الثاني فيمثل الفوائد المتعلقة بالفترة اللاحقة لتاريخ الشراء ويمثل إيراداً متعلقاً بالاستثمار. وتطبق نفس الطريقة في حالة معالجة توزيعات أرباح الأسهم التي يتم توزيعها من أرباح محققة في فترات سابقة لتاريخ شراء الأسهم . وإذا كانت هناك أية صعوبة في تقسيمها على المبالغ أو كانت عملية التقسيم تتم بطريقة حكمية بحتة فإنه عادة لا يتم تخفيض

المعيار ٢٥ (أعيدت صياغته عام ١٩٩٤)

الاستثمارات بمقدار توزيعات الأرباح إلا إذا كان واضحاً أن تلك التوزيعات تمثل استرداداً لجزء من تكالفة الاستثمار.

١٨ - عادةً يقوم المستثمر بإطفاء الفرق بين تكالفة شراء الاستثمار في ديون وقيمة الاسمية أو قيمته في تاريخ الاستحقاق (مقدار الخصم أو العلاوة في تاريخ الشراء) على الفترة من تاريخ الشراء وحتى تاريخ الاستحقاق بحيث يكون معدل العائد على الاستثمار ثابتاً خلال تلك الفترة . ويعتبر قسط تخفيض الخصم (الإطفاء) إضافة لإيراد الفوائد كما يعتبر قسط تخفيض العلاوة (الإطفاء) تخفيضاً لإيراد الفوائد ، كما يتم إضافة (طرح) قسط تخفيض الخصم (العلاوة) إلى القيمة الدفترية للاستثمار . وتعتبر القيمة الدفترية الناتجة كتكلفة الاستثمار.

القيمة الدفترية للاستثمارات

الاستثمارات المتدولة

١٩ - يجب تقليم الاستثمارات المتدولة بقائمة المركز المالي باستخدام أي من :

- أـ القيمة السوقية .
- بـ - التكالفة أو السوق إليها أقل .

وفي حالة استخدام طريقة التكلفة أو السوق أيها أقل ، فإنه يمكن تحديد القيمة الدفترية على أساس إجمالي محفظة الاستثمارات أو على أساس إجمالي كل مجموعة من مجموعات الاستثمار ، وعلى أساس كل بند من بنود الاستثمار على حده .

٢٠ - هذا اختلف في الرأي حول الطريقة المناسبة لتحديد القيمة الدفترية للاستثمارات المتداولة . فيرى البعض أنه لأغراض إعداد القوائم المالية وفقاً لمدخل التكلفة التاريخية ، فإن قاعدة التكلفة أو صافي القيمة البيعية أيهما أقل تعتبر مناسبة للاستثمارات ، وحيث أن معظم الاستثمارات قصيرة الأجل -قابلة للتداول (لها أسواق حاضرة) فإن القيمة الدفترية تحدد على أساس التكلفة أو السوق أيهما أقل ، ويدعى مؤيدو هذه الطريقة بأنها تؤدي إلى إظهار قيمة متحفظة للاستثمارات بقائمة المركز المالي ولا تؤدي إلى الاعتراف بأية أرباح غير محققة بقائمة الدخل . ويضيف مؤيدو

٤٠٦

المعيار ٢٥ (أعيدت صياغته عام ١٩٩٤)

هذه الطريقة بأنها لا تأخذ في الحسبان تقلبات أسعار الأسهم التي قد تحدث عرضاً ، والتي ربما تتعكس لمجرد اختيار تاريخ محدد لقائمة المركز المالي .

٢١ - ويرى فريق آخر أنه لما كانت الاستثمارات المتداولة تعتبر مخزنا للثروة قابلة للتحويل إلى نقدية أو تعتبر بديل للنقدية فإنه يكون من المناسب تقييمها على أساس القيمة العادلة التي هي عادة القيمة السوقية . فالمنشأة لا تهتم بتكلفة تلك البنود ولكن بمقدار النقدية التي يمكن بصدق أن تقوم ببيعها دون أي مجهود، وبينما لا يكون صحيحا عادة الاعتراف بأرباح عن البضاعة قبل التأكيد من بيعها إلا أن المنشأة تستطيع أن تتخلص من أي استثمار - فعلى سبيل لمثال يمكن بيع استثمارات في أسهم و "عادة استثمار ثمن البيع في صورة وديعة مصرافية دون حدوث أية أضرار - وبالتالي فإنه من المناسب التقرير عنها على أساس القيمة السوقية . ويضيف مؤيدو استخدام القيمة السوقية بأن تقييم الاستثمارات على أساس التكلفة التاريخية يسمح للإدارة بالاعتراف بالإيرادات حسبما ترى ، ف الإداراة تستطيع بيع استثمارات معينة ثم تقوم على الفور بإعادة شرائها، وفي هذه الحالة يتم بالاعتراف بالربح الناتج عن عملية البيع رغم أن تلك العمليات لم تغير من الوضع الاقتصادي للمنشأة .

٢٢ - تهتم المنشأة بصفة عامة بالقيمة الإجمالية لمحفظة الاستثمارات قصيرة الأجل وليس بقيمة كل استثمار بمفرده وذلك راجع إلى أن المنشأة تحافظ بالاستثمارات ككل باعتبارها مخزنا للثروة . وتمشياً مع ذلك فإنه عند تقييم الاستثمارات باسخدام طريقة التكلفة أو السوق أيهما لا أقل يمكن تقييم الاستثمارات على مستوى محفظة الاستثمارات ككل أو على مستوى كل مجموعة وليس على مستوى كل استثمار على حده . ورغم ذلك فإن البعض يرى أن التقييم على مستوى المحفظة ككل يؤدي إلى عمل مقاصة بين الخسائر والأرباح غير المحققة .

الاستثمارات طويلة الأجل .

٢٣ يجب تقييم الاستثمارات طويلة الأجل بقائمة المركز المالي باستخدام أي من :

- أ - التكالفة**
- ب - إعادة التقييم**

٤٠٧

المعيار 25 (أعيدت صياغته عام 1994)

ج - التكلفة أو السوق أيهما أقل وذلك بالنسبة للأسماء التي لها سوق حاضرة على أن يكون التقييم على أساس إجمالي محفظة الاستثمارات .

وفي حالة استخدام طريقة إعادة التقدير فإنه يجب اتباع سياسة واضحة من حيث دورية عملية إعادة التقييم ، كما يجب أن تتم عملية إعادة التقييم لمجموعة كاملة من الاستثمارات طويلة الأجل في نفس الوقت .

ويجب تخفيض القيمة الدفترية لكافية الاستثمارات طويلة الأجل وذلك للاعتراف بأي انخفاض غير مؤقت في قيمة تلك الاستثمارات ، على أن يتم تحديد مقدار التخفيض لكل استثمار على حدة.

24 - يتم تقييم الاستثمارات طويلة الأجل عادة على أساس التكلفة . ومع ذلك فإذا حدث انخفاض غير مؤقت في قيمة تلك الاستثمارات فإنه يجب الاعتراف بذلك التخفيض وإنقاص قيمتها الدفترية . وتحديد قيمة الاستثمارات فإنه يمكن الرجوع إلى بعض المؤشرات كقيمتها السوقية ، أصول الشركة المستثمر فيها ونتائج أعمالها والتدفقات النقدية المتوقعة من الاستثمارات . مع الأخذ في الاعتبار مخاطر ونوع الاستثمار وحصة المستثمر في الشركة المستثمر فيها . وكذلك تؤثر القيود المفروضة على توزيعات الأرباح أو على بيع الاستثمارات على قيمة تلك الاستثمارات .

5- للعديد من بنود الاستثمارات طويلة الأجل أهمية خاصة للمنشأة المستثمرة، وبناء على ذلك فإن القيمة الدفترية للاستثمارات طويلة الأجل يتم تحديدها عادة

على مستوى كل بند . ومع ذلك فإن بعض البلدان تقييم الاستثمارات طويلة الأجل المتخذة شكل أسهم قابلة للتداول على أساس التكلفة أو السوق أيهما أقل وعلى مستوى محفظة الاستثمارات ككل . وفي مثل هذه الحالات فإن الانخفاض المؤقت عن التكلفة وما يليه من ارتقاب لتعويض ذلك الانخفاض يتم معالجته ضمن بنود حقوق الملكية .

26 - أي انخفاض غير مؤقت في القيمة الدفترية للاستثمارات يجب معالجته كبند من بنود قائمة الدخل إلا إذا كان هذا الانخفاض يقابل (يعوض) إعادة تقييم سابقة (ارجع إلى الفقرة 32) . وفي حالة تخفيض القيمة الدفترية فإنه من الممكن إلغاء هذا التخفيض في حالة زيادة قيمة الاستثمار أو زوال سبب التخفيض . ومع ذلك فإن بعض البلدان لا تسمح بإلغاء أي تخفيض في القيمة الدفترية .

408

المعيار 25 (أعيدت صياغته عام 1994)

إعادة التقييم

27 - يتم أحياناً إعادة تقييم الاستثمارات طويلة الأجل وذلك على أساس قيمتها السوقية، ويجب في هذه الحالة - وتحقيقاً للاقتساق - إجراء عملية إعادة التقييم بشكل دوري ثابت ، كما يجب إعادة تقييم كافة الاستثمارات طويلة الأجل - أو على الأقل مجموعة كاملة منها - في نفس الوقت .

الاستثمارات العقارية

٢٨ - على المنشآت التي تتحفظ باستثمارات عقارية معالجتها طبقاً لأي مما يلي :

- أ - اعتبارها ممتلكات ومعالجتها طبقاً للمعيار المحاسبي الدولي رقم ١٦ الممتلكات ، الآلات والمعدات .
- ب - المحاسبة عنها باعتبارها استثمارات طويلة الأجل.

٢٩- قد تختار بعض المنشآت معالجة الاستثمارات العقارية باعتبارها استثمارات طويلة الأجل . وقد تفضل غيرها من المنشآت معالجتها باعتبارها كممتلكات قابلة للاستهلاك طبقاً للمعيار المحاسبي الدولي رقم ١٦ الممتلكات ، الآلات والمعدات .

٣٠ - تعتبر المنشآت التي تقوم بالمحاسبة عن الاستثمارات العقاريات باعتبارها استثمارات طويلة الأجل أن التغير في القيمة العادلة للاستثمارات العقارية -عادة القيمة السوقية - أكثر أهمية من الاستهلاك المتعلق بها . وعلى ذلك فإنه يتم إعادة تقييم تلك الممتلكات دوريًا وبطريقة منتظمة . وعند الاعتراف بالقيم العادلة كقيم دفترية ، فإن أي تغيير في القيم الدفترية يجب أن تتم المحاسبة عليه طبقاً للفقرة رقم ٣٢ . وفي حالة عدم الاعتراف بالقيم العادلة كقيم دفترية فإنه يجب الإفصاح عنها.

التغيرات في القيمة الدفترية للاستثمارات

٣١ - في حالة تقييم الاستثمارات المتداولة على أساس القيمة السوقية ، فإنه يجب اتباع سياسة متسقة للمحاسبة عن ارتفاع أو انخفاض القيمة الدفترية وفقاً لأي مما يلي:

- أ - اعتبارها ضمن بنود قائمة الدخل كإيرادات أو مصروفات .

المعيار 25 (أعيدت صياغته عام 1994)

ب - المحاسبة عنها طبقا لما هو وارد بالفقرة رقم 32.

32 - أية زيادة في القيمة الدفترية ناتجة عن إعادة تقييم الاستثمارات طولية الأجل يجب إضافتها مباشرة لحقوق الملكية كاحتياطي إعادة التقييم . وفي حالة انخفاض القيمة الدفترية وفي حدود مقدار الزيادة السابقة في قيمة نفس الاستثمار والتي سبق إثباتها بحساب احتياطي إعادة التقييم ولا زالت موجودة بالحساب فإنه يجب تحويل مقدار النقص على ذلك الحساب . وفي جميع الحالات الأخرى فإن مقدار النقص في القيمة الدفترية يجب اعتباره مصروفًا . وفي حالة حدوث زيادة في القيمة الدفترية عند إجراء إعادة تقييم وكانت هذه الزيادة مرتبطة بانخفاض سابق في القيمة الدفترية لنفس نوع الاستثمار وتم الاعتراف به كمصروف ، فإنه يجب إثبات تلك الزيادة كإيراد وفي حدود مقدار الانخفاض السابق الاعتراف به .

بيع الاستثمارات

33 - عند بيع (الخلص من) استثمار معين فإنه يجب الاعتراف بالفرق بين صافي المدحولات من ثمن البيع و القيمة الدفترية كإيراد أو كمصروف . وإذا كان ذلك الاستثمار يعتبر أصلاً متداولاً يتم تقييمه على أساس التكلفة أو السوق إليها أقل على مستوى محفظة الاستثمارات ككل ، فإنه يجب حساب الربح أو الخسارة الناتجة عن البيع على أساس تكلفة الاستثمار . وإذا كان ذلك الاستثمار قد أعيد تقييمه سابقاً أو إذا كان يتم تقييمه على أساس القيمة السوقية وحدثت زيادة سابقة في قيمتها الدفترية سجلت بحساب احتياطي إعادة التقييم فإنه يمكن للمنشأة اعتبار رصيد ذلك الحساب إيراداً أو يمكن تحويله مباشرة إلى حساب الأرباح المحجوزة ، على أن تتبع المنشأة سياسة ثابتة بهذا الصدد تطبيقاً للمعيار المحاسبي

الـ دولي رقم ٨ " صافي الربح أو الخسارة عن الفترة، الأخطاء الجوهرية والتعديلات المحاسبية".

34 - عند إثبات أي تخفيض في القيمة الدفترية للاستثمارات المتداولة - والتي يتم تقييمها طبقاً لطريقة التكلفة أو السوق لأيهم لا أقل وعما مسوى محفظة الاستثمارات ككل - فإنه يجب أن يتم ذلك بحساب مقابل لحساب

410

المعيار 25 (أعيدت صياغته عام 1994)

الاستثمارات ككل ، وتبقى الاستثمارات الفردية مسجلة دفتريا بالتكلفة . وعلى ذلك فإذا تم حساب الربح أو الخسارة الناتجة عن بيع استثمار معين على أساس التكلفة ، مع ضرورة ملاحظة إعادة تقدير مقدار النقص الكلي في القيمة السوقية لمحفظة الاستثمارات .

35- عدد بيع جزء من استثمار معين ، فإنه يجب تحديد القيمة الدفترية للجزء المباع . وعادة يتم تحديد تلك القيمة على أساس نصيب ذلك الجزء من متوسط القيمة الدفترية للاستثمار ككل .

إعادة تصنيف الاستثمارات

36- في حالة إعادة تصنيف استثمارات طويلة الأجل إلى استثمارات متداولة، فإن إعادة التصنيف يجب أن تتم على أساس :

أ - التكلفة أو القيمة الدفترية أيهما أقل ، وذلك إذا كانت المنشأة تستخدم طريقة التكلفة أو السوق أيهما أقل في تقييم الاستثمارات المتداولة. وإذا كان قد أعيد تقييم الاستثمار في فترة سابقة فإنه يجب إزالة أي رصيد لحساب احتياطي إعادة التقييم .

ب - القيمة الدفترية، وذلك إذا كانت المنشأة تستخدم القيمة السوقية لتقييم الاستثمارات قصيرة الأجل . وفي حالة ما إذا كانت المنشأة تعالج التغيرات في القيمة السوقية للاستثمارات قصيرة الأجل ضمن بنود قائمة الدخل ، فإنه يجب تحويل أي رصيد متبقى بحساب احتياطي إعادة التقييم إلى إيراد عند إعادة التصنيف .

37- في حالة إعادة تصنيف استثمار متداولة إلى استثمارات طويلة الأجل ، فإنه يجب تحويل كل استثمار على حده وعلى أساس التكلفة أو السوق

أيهم أ أقل ، أو على أساس القيمة السوقية إذا كان قد سبق تقييم تلك الاستثمارات على أساس تلك القيمة .

التغيرات في محفظة الاستثمار

٣٨ - عادة ما تقوم المنشآت التي يمثل النشاط الاستثماري جزءاً هاماً من أعمالها بالاحتفاظ بمحفظة استثمارات يتم الاتجار بها بصفة مستمرة . وتشعى المنشآة في سبيل ذلك إلى تحسيين نوعية وعوائد المحفظة . وعند بيع أحد بذور المحفظة فإن ناتج البيع قد يستخدم لإعادة شراء استثمار

411

المعيار 25 (أعيدت صياغته عام 1994)

آخر أو قد يتم الاحتفاظ بالنقدي باعتباره اعذ صرامة من عناصر محفظة الاستثمار .

39- وبسبب وجود تغيرات مستمرة في بنود محفظة الاستثمار ، فلقد اختلفت الآراء حول المعالجة المحاسبية المناسبة لعملية بيع أحد بنود الاستثمار :
أ- يرى البعض ضرورة معالجة الزيادة أو العجز والمماثل للفرق بين صافي ثمن البيع والقيمة الدفترية كربح أو خسارة محققة ، يتبعين الاعتراف بها فوراً بقائمة الدخل .

بـيرى الا بعض الآخر أن البيع يمثل مجرد دليل في مكونات محفظة الاستثمارات ولا ينبع عنه زيادة أو نقص في خيمة المحفظة حيث إنه مجرد إحلال استثمار محل آخر، وبناء على ذلك فإنه يجب عدم الاعتراف بأية أرباح أو خسائر.

جـ- وقد تم أقلية حلا وسطاً يتمثل في إطفاء الفرق بين ثمن البيع والتلفه (واعتبار ذلك جزءاً من الدخل) خلال فترة زمنية معينة.

40- ويعتبر الرأي (أ) هو الرأي الراجح . بينما يعتبر الرأي (ب) مناسباً في حالة استخدام أساس القيمة السوقية حيث تكون التغيرات في القيمة السوقية قد اعترف بها ضمن مكونات الدخل للفترات السابقة . ويعتبر الرأي (ب) غير مناسب حيث لا يعترف بكمال الربح أو (الخسارة) خلال الفترة التي يحدث فيها.

قائمة الدخل

٤١- يجب أن تتضمن قائمة الدخل ما يلي :
أـ- إيرادات الاستثمارات الناتجة عن :

- ١- الفوائد وعوائد حقوق الامتياز توزيعات الأرباح والإيرادات الناتجة عن الاستثمارات طويلة الأجل والاستثمارات المتداولة .
- ٢- الأرباح والخسائر الناتجة عن بيع الاستثمارات المتداولة .
- ٣- الأرباح والخسائر غير المحققة المتعلقة بالاستثمارات قصيرة الأجل التي تقيم على أساس القيم السوقية في حالة اتباع سياسة متمشية مع ما جاء بالفقرة

.٣١

المعيار 25 (أعيدت صياغته عام 1994)

- ٤ - الانخفاض في القيمة السوقية عن التكلفة، وأية زيادة لتعويض ذلك الانخفاض عند تطبيق طريقة التكلفة أو السوق لتقييم الاستثمارات المتداولة .
- ب - أية تخفيضات غير مؤقتة تحدث على القيمة الدفترية للاستثمارات طويلة الأجل وأية زيادات تحدث لتعويض تلك التخفيضات .
- ج - الأرباح والخسائر الناتجة عن بيع الاستثمارات طويلة الأجل ، يتم حسابها طبقاً لما جاء بالفقرة رقم ٣٣.

42- تقوم بعض الشركات التي تتبع الاستثمارات المتداولة على أساس قيمتها السوقية (استناداً إلى أن تلك الاستثمارات تمثل ثروة قابلة للبيع بسهولة) بالاعتراف بأية مكاسب أو خسائر غير محققة ناتجة عن الاختلاف بين القيم السوقية والتكلفة بالإضافة إلى الأرباح أو الخسائر الناتجة عن التخلص من تلك الاستثمارات بحيث تظهر تلك البنود بقائمة الدخل . ومع ذلك فإن بعض البلدان لا تسمح بالاعتراف بالمكاسب غير المحققة وتحتفظ ببعضها مباشرةً إلى حقوق الملكية بطريقة مشابهة لاحتياطي إعادة التقييم في حالة الاستثمارات طويلة الأجل .

43- في حالة تقييم الاستثمارات المتداولة على أساس التكلفة أو السوق أيهما أقل ، فإن قائمة الدخل يجب أن تتضمن أي انخفاض في القيمة السوقية عن التكلفة وكذلك أي

ارتفاع في القيمة السوقية لتعويض انخفاض سابق وذلك بالإضافة إلى أية أرباح أو خسائر ناتجة عن التخلص من تلك الاستثمارات خلال العام .

44 - أي تخفيض غير مؤقت في القيمة الدفترية للاستثمارات طويلة الأجل وأي زيادة لتعويض انخفاض سابق بالإضافة إلى أية أرباح أو خسائر ناتجة عن التخلص من استثمارات طويلة الأجل يجب تضمينها قائمة الدخل ، ويجب عرضها طبقاً للمقتضيات المحاسبية الدولي رقم 8 (صافي الربح أو الخسارة للفترة والأخطاء الجوهرية والتغيرات المحاسبية) .

413

المعيار 25 (أعيدت صياغته عام 1994)

منشات الاستثمار المتخصصة

٤٥ - بالنسبة لمنشآت الاستثمار المتخصصة والتي لا يجوز لها توزيع الأرباح الناتجة عن بيع الاستثمارات ، فـ نـه يمكنـها استبعـاد التـغيـرات في قـيمـة الاستـثمـارات سـوـاء كانت مـحـقـقة أو غـير مـحـقـقة من قائـمة الدـخـل بـشـرـطـ أن يتم تقـيـيمـ الاستـثمـارات عـلـى أـسـاسـ الـقيـمةـ العـادـلةـ . ويـجـبـ عـلـىـ تـلـكـ الشـرـكـاتـ أنـ تـضـمـنـ قـوـائـمـ الـمـالـيـةـ مـلـخـصـاـ يـوـضـعـ كـافـةـ التـغـيـراتـ فـيـ قـيمـةـ الاستـثمـاراتـ خـلـالـ الفـتـرةـ .

٤٦ - يتـواـجـدـ فـيـ بـعـضـ الـبـلـدانـ مـنـشـآـتـ مـتـخـصـصـةـ فـيـ الاستـثـمـارـ وـيـكـونـ نـشـاطـهـ الرـئـيـسيـ الـاحـفـاظـ بـمـحـافـظـ اـسـتـثـمـارـيـةـ تـتـكـونـ مـنـ أـورـاقـ مـالـيـةـ قـابـلـةـ لـالـتـداـولـ كـأـوـعـيـةـ اـسـتـثـمـارـيـةـ لـحـسـابـ الـمـسـاـهـمـيـنـ الـفـرـديـيـنـ . وـتـقـومـ تـلـكـ الشـرـكـاتـ بـتـقـيـيمـ استـثـمـارـاتـهـاـ عـلـىـ أـسـاسـ الـقـيـمةـ العـادـلةـ . غالـباـ الـقـيـمةـ السـوـقـيـةـ وـذـلـكـ لـأـنـهـ أـنـسـبـ الـأـسـسـ فـيـ مـثـلـ هـذـهـ الـأـحـوـالـ . وـتـتـظـرـ تـلـكـ المـنـشـآـتـ إـلـىـ الـأـرـبـاحـ أـوـ الـخـسـائـرـ الـمـحـقـقةـ عـلـىـ اـسـتـثـمـارـاتـهـاـ عـلـىـ أـنـهـاـ تـتـشـابـهـ مـنـ نـاحـيـةـ الـمـضـمـونـ مـعـ الـأـرـبـاحـ أـوـ الـخـسـائـرـ غـيرـ الـمـحـقـقةـ وـبـنـاءـ عـلـىـ ذـلـكـ تـتـوـهـ بـمـعـالـجـةـ هـذـيـنـ الـنـوـعـيـنـ مـنـ الـأـرـبـاحـ وـالـخـسـائـرـ مـحـاسـبـاـ بـنـفـسـ الـطـرـيقـةـ . وـتـقـومـ تـلـكـ المـنـشـآـتـ بـالـإـفـصـاحـ عـنـ كـلـ التـغـيـراتـ فـيـ قـيمـةـ اـسـتـثـمـارـاتـهـاـ خـلـالـ الفـتـرةـ .

٤٧ - تـمـنـعـ النـظـمـ الـأـسـاسـيـةـ لـهـذـهـ المـنـشـآـتـ إـجـرـاءـ تـوزـيـعـاتـ مـنـ صـافـيـ الـرـبـحـ النـاتـجـ عـنـ بـيـعـ اـسـتـثـمـارـاتـ وـتـتـطـلـبـ التـفـرقـةـ بـيـنـ الـدـخـلـ النـاتـجـ عـنـ إـيـرـادـ الـفـوـائدـ وـتـوزـيـعـاتـ الـأـرـبـاحـ مـنـ نـاحـيـةـ وـالـرـبـحـ وـالـخـسـارـةـ النـاتـجـةـ عـنـ بـيـعـ اـسـتـثـمـارـاتـ مـنـ نـاحـيـةـ أـخـرىـ . وـعـلـىـ ذـلـكـ فـإـنـ تـلـكـ الشـرـكـاتـ لـاـ تـضـمـنـ قـائـمةـ دـخـلـهاـ أـيـةـ تـغـيـراتـ فـيـ قـيمـةـ اـسـتـثـمـارـاتـ مـحـقـقةـ كـانـتـ أـوـ غـيرـ مـحـقـقةـ .

المعيار 25 (أعيدت صياغته عام 1994)

الضرائب

٤٨- تتم المحاسبة عن الآثار الضريبية الناتجة عن تطبيق هذا المعيار طبقاً لما جاء بالمعايير المحاسبي الدولي رقم ١٢ (المحاسبة على ضرائب الدخل) .

الإفصاح

٤٩- يجب الإفصاح عما يلي :

أ- السياسات المحاسبية المتعلقة بما يلي :

١ - تحديد القيمة الدفترية للاستثمارات

٢ - معالجة التغيرات في القيمة السوقية للاستثمارات المتداولة والتي يتم تقييمها على أساس القيمة السوقية .

٣ - معالجة احتياطي إعادة التقييم عند بيع استثمارات سبق إعادة تقييمها .

بـ- المبالغ ذات الأهمية النسبية والتي اشتملت عليها قائمة الدخل الممثلة في :

٧- الفوائد وعوائد حقوق الامتيازات وتوزيعات الأرباح والإيرادات الناتجة عن الاستثمارات طويلة الأجل والمتداولة .

٢- الأرباح أو الخسائر الناتجة عن بيع الاستثمارات المتداولة .

٣- التغيرات في قيمة الاستثمارات المتداولة .

جـ - القيمة السوقية للاستثمارات القابلة للتداول في حالة عدم تقييمها على أساس القيمة السوقية .

دـ - القيمة العادلة للاستثمارات العقارية إذا تم المحاسبة عليها باعتبارها استثمارات طويلة الأجل ولم تتحدد قيمتها الدفترية على أساس القيمة العادلة .

هـ- أية قيود هامة على إمكانية بيع الاستثمارات أو استلام الأرباح والتحصيلات من بيعها .

وـ- بالنسبة للاستثمارات طويلة الأجل والتي يعاد تقييمها دورياً:

١- السياسة المتعلقة بدورية إعادة التقييم .

٢- تاريخ آخر عملية إعادة التقييم .

٣- الأسس المتبعة في إعادة التقييم ، وعما إذا كان قد تم الاستعانة بمقيم خارجي .

المعيار 25 (أعيدت صياغته عام 1994)

- ز-التغيرات خلال الفترة بالنسبة لاحتياطي إعادة التقييم وطبيعة تلك التغيرات .
- ح- يجب على الشركات المتخصصة في الاستثمار أن تعطي بيانات تحليلية عن محافظها الاستثمارية .
- 50 يمكن الإفصاح عن المعلومات الآتية بهدف مساعدة القارئ على فهم القوائم المالية :
- أ- تحليل الاستثمارات طويلة الأجل وعلى مستوى كل مجموعة .
 - ب - تقديرات المديرين للقيم العادلة بالنسبة للاستثمارات التي لا يتم تداولها بالأسواق .

- ج - طريقة تحديد القيمة - في حالة الاستثمارات التي لا يتم تداولها بالأسواق بغرض المقارنة مع التكلفة كلما أمكن .
- د - مقادير احتياطي إعادة التقييم السابقة والمتعلقة باستثمارات تم بيعها خلال العام والتي سبق توزيعها أو تحويلها إلى حسابات رأس المال .
- هـ- بيانات تفصيلية عن أي استثمار يمثل بمفرده نسبة كبيرة من أصول الشركة .

تاريخ بدء التطبيق

٥١ يعتبر هذا المعيار واجب التطبيق بالنسبة للقواعد المالية التي تغطي فترات تبدأ في أو بعد أول يناير ١٩٨٧